

قرار رقم (467) لسنة 2019م
بشأن تشكيل لجنة

رئيس الجامعة

بعد الإطلاع على:-

- القانون رقم 12 لسنة 2010م بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية
- القانون رقم 18 لسنة 2010م بشأن التعليم
- قرار اللجنة الشعبية العامة رقم 22 لسنة 2008م بشأن الهيكل التنظيمي للجامعات
- قرار اللجنة الشعبية العامة رقم 187 لسنة 83 بشأن إنشاء جامعة سبها
- قرار اللجنة الشعبية العامة رقم 501 لسنة 2010م بشأن إصدار لائحة تنظيم التعليم العالي
- وعلى كتاب السيد وكيل الجامعة للشؤون العلمية بالجامعة رقم "بلا" بتاريخ "بلا" بشأن طلب تشكيل اللجنة أدناه
- لدواعي مصلحة العمل

قرر

مادة (1)

بموجب أحكام هذا القرار تشكل لجنة لإعداد الأدلة والشواهد والمعايير للاعتماد
البرامجي للدراسات العليا على النحو التالي:-

ت	الاسم	الصفة
1	د. أبو بكر إبراهيم محمد	رئيسا
2	د. إسماعيل مصباح إسماعيل	عضوا
3	د. عبد السلام الفيتوري عثمان	عضوا
4	أ. مريم حسن علي منصور	عضوا
5	أ. عبد القادر علي أبو بكر	عضوا
6	أ. عبد المنعم صالح أبو النيران	عضوا
7	د. محمد مراجع محمد	عضوا ومقررا



مادة (2)

تكلف اللجنة بالمهام التالية :-

- 1- إعداد الأدلة والشواهد لمعايير الاعتماد البرامجي للدراسات العليا.
- 2- إعداد دليل الدراسة الذاتية للاعتماد البرامجي والمؤسسي.
- 3- إعداد دليل لتعبئة نموذج توصيف المقرر الدراسي.
- 4- إعداد دليل إعداد اللجان وفرق العمل.
- 5- إعداد دليل آلية تطوير واعتماد الرؤى والرسائل والأهداف.
- 6- إعداد مقترح لتشكيل لجنة لإعداد أدلة الجودة بالجامعة.

مادة (3)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى المعنيين بالأمر والجهات ذات الاختصاص

تنفيذ ما جاء فيه.



د. مسعود محمد الرقيق
رئيس الجامعة

صدر بتاريخ: 20/08/2019 م
(بمواصلة 19/08/2019 م // سالمه)

مادة (2)

تكلف اللجنة بالمهام التالية :-

- 1- إعداد الأدلة والشواهد لمعايير الاعتماد البرامجي للدراسات العليا.
- 2- إعداد دليل الدراسة الذاتية للاعتماد البرامجي والمؤسسي.
- 3- إعداد دليل لتعبئة نموذج توصيف المقرر الدراسي.
- 4- إعداد دليل إعداد اللجان وفرق العمل.
- 5- إعداد دليل آلية تطوير واعتماد الرؤى والرسائل والأهداف.
- 6- إعداد مقترح لتشكيل لجنة لإعداد أدلة الجودة بالجامعة.

مادة (3)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى المعنيين بالأمر والجهات ذات الاختصاص

تنفيذ ما جاء فيه.



د. مسعود محمد الرقيق
رئيس الجامعة

صدر بتاريخ: 20/08/2019م
(بموجب أسامة 19/08/2019م // سالمه)